

الإدارية العليا، تحكم بوقف إجراء انتخابات نقابة التجار بين ليلة الانتخابات



الأحد 24 فبراير 2013 12:02 م

نافذة مصر

أصدرت المحكمة الإدارية العليا، حكماً نهائياً بوقف إجراء انتخابات نقابة التجار بين والمقرر عقدها اليوم الأحد. وأكدت المحكمة برئاسة المستشار يحيى الدكرورى نائب رئيس مجلس الدولة، فى حيثيات حكمها بوقف إجراء انتخابات نقابة التجار بين، على أن قرار الدعوة للانتخابات قرار باطل لصدوره من جمعية عمومية غير عادية، وكان يلزم أن يصدر من عمومية عادية والتي من المفترض أن تنعقد فى شهر مايو من كل عام.

وأضافت المحكمة، أن الدعوة للانتخابات تمت بناء على التعديلات المقترحة للائحة التى لم يقرها الوزير والتي لم يتم العمل بها قانوناً، حيث تمت الدعوى للانتخابات طبقاً للمادة 78 لائحة مقترحة فى حين أنه كان من المفروض أن تتم على اللائحة المصدقة من الوزير.

وكان عدد من الأعضاء قد طالب بوقف إجراء انتخابات نقابة التجار بين على جميع مستوياتها لاختيار النقيب العام والأعضاء المكملين والشعب الثمانية وجميع رؤساء وأعضاء مجالس النقابات الفرعية وإلغاء حكم القضاء الإداري الصادر بوقف الدعوة للانتخابات الشعبية الثامنة بالنقابة فقط.

وأكدت الطعون استحالة إجراء الانتخابات على وضعها الحالي سواء على النقيب أو الشعب، حيث إن شعبة مزاولى المهن الحرة المكونين للشعبة الثامنة هم أعضاء فى الشعبة الأولى شعبة المراجعة والمحاسبة بل ويمثل منهم 3 فى مجلس النقابة يختارهم مجلس إدارة الشعبة وحيث إن هؤلاء الأعضاء فى حالة نشأة الشعبة الثامنة يخرجون من الشعبة الأولى وفى حالة إجراء الانتخابات على أساس الشعبة إخراج الشعبة الثامنة.